



إعطاء زكاة المال لأختي المحتاجة

الاسئلة و الفتاوى

2022-02-27

السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.
يقتررب شهر رمضان الكريم أنا بإذن الله سأخرج زكاة المال في رمضان.
لدي ثلاث أخوات بنات أساعدهم في أعبائهم المادية، أساعدهم بمصرف شهري، السؤال هل يجوز لي أن أعطيهم مصرفهن الشهري من زكاة المال التي سأخرجها؟
وإذا كان يجوز ذلك فهل يجوز لي إخراج الزكاة علي عدة شهور؟
وجزاكم الله عنا كل خير.

الجواب:

بسم الله، والحمدلله، والصلاة والسلام على رسول الله، أمّا بعدُ :
لا حرج باعطاء أخواتك من زكاة مالك ولكن عندما تعطيهن يجب أن تكون نيتك الزكاة.
والله تعالى أعلم.